

الاستعمار والإعاقة في المغرب: حالة معطوبي ومشوهي الحرب
(1956 - 1914)

**Colonialism and disability in Moroccan: the case of the corrupted
and deformed war (1914 - 1956)**

محمد المنتفع¹، الأكاديمية الجهوية لمهن التربية والتكوين (المغرب)، elmountafiamed@gmail.com

تاريخ النشر: 2021/08/07

تاريخ القبول: 2020/11/29

تاريخ الاستلام: 2020/10/03

الملخص:

يروم هذا المقال إلى تقديم رؤية تجلو الغموض عن وضعية فئة المعاقين المغاربة من صنف المشوهين والمعطوبين في الحرب ما بين 1914 و1956، وإبراز دور نظام رعاية الإدارة الفرنسية لهذه الفئة، وتتبع مختلف خدماتها الاقتصادية والاجتماعية من قبيل التكفل بالعلاج من تشوهات الحرب في المستشفيات، ومنحهم تعويضات مالية عن خدماتهم في الجيش الفرنسي، ودعم جمعيات معطوبي الحرب وقدماء المحاربين، وإنشاء صندوق مجاريح الحرب، وغيرها من الخدمات النفعية الأخرى. إلا أن هذه الإجراءات أثارت إشكالية جوهرية تتعلق بمدى فاعليتها واستفادة هذه الفئة من مزاياها إسوة بمعطوبي ومشوهي الحرب الفرنسيين.
كلمات مفتاحية: الإعاقة؛ المعطوبين؛ المشوهين؛ الاستعمار؛ المغرب.

Abstract:

This article tries to present a vision of ambiguity on the status of the disabled Moroccan deformed and damaged in the war between 1914 -1956, And highlight the role of the care system of the French administration for this category, And keep track of economic and social services for the protection of the French Such as provide for their treatment in hospitals and give them financial compensation for their services, and support war-wounded associations and veterans, And the creation of the War Wounds Fund, and other utilitarian services. However, these actions raised a fundamental problem with regard to their effectiveness And this group benefits from it like the French war distorted.

Keywords: disability, damaged, Mutilated, colonization, Morocco.

¹ - محمد المنتفع، elmountafiamed@gmail.com

1. مقدمة

ظلت دراسة تاريخ الإعاقة في المغرب من المواضيع المهملة في حقل التاريخ، نظرا لتعدد إشكالاتها المرتبطة، بشكل وثيق، بندرة المصادر التاريخية مقارنة مع باقي بلدان شمال إفريقيا التي أنشئت بها جرائد وصحف تتبع مختلف حالات الأشخاص ذوي الإعاقة خاصة مجارح الحرب والعمل المنكوبين بنوازل طارئة أثناء خدمتهم. وقلة المادة المرجعية حول الإعاقة في المغرب، خلال الحقبة الاستعمارية وما بعدها، جعل دراستها، رغم أهميتها، منزوية في الهامش، إذ لم يولها المؤرخون اهتماما ولم تشغل لهم بالا. باستثناء دراسات قليلة جدا تناول فيها علماء الاجتماع الغربيون التجربة الحياتية للأشخاص ذوي الإعاقة في البلدان المستعمرة، وتزايد اهتمامهم بالحالات الاستعمارية وما بعد الاستعمارية أمثال شون غريتش Shaun Grech في مقاله حول "دراسات الإعاقة وتصفية الاستعمار: لماذا الاستعمار مهم في الإعاقة والجدل العالمي الجنوبي" الذي حاول تحليل الروابط بين الاستعمار والإعاقة انطلاقا من معطيات تاريخية عن إفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية، وهو بذلك يوحد التجارب الاستعمارية ويرسم صورة موحدة للعواقب السلبية للاستعمار على الأشخاص المعاقين، ويشير المؤلف إلى تجاهل المؤرخين الغربيين المختصين في تاريخ الإعاقة السياق الاستعماري في دراساتهم، وأنه من الضروري للغاية فهم نظرة وتصور المستعمر للإعاقة وكيفية التعامل مع المعاقين.² ويرى "باتريك دوفليج" Patrick Devlieger في مقالته حول "تمثيل الإعاقة الجسدية في مستعمرة زيمبابوي: مهمة كراين CYRENE و"بيتانيكو" Pitaniko،³ أن مساعدة الأشخاص ذوي الإعاقة جاءت في إطار المهمة الحضارية التي أقرها رجال الدين الأنجليكان إلى جانب عملية تحويل أطفال المستعمرة إلى المسيحية بمساعدة البعثة الأنجليكانية.⁴ وفي مقال عن الإعاقة في الكونغو البلجيكية،⁵ يشدد كل من "فيرسترايت" Verstraete و"فيرهايجن" VERHAEGEN و"ديبايب" Depaape على التشوهات التي أصيب بها العمال الذين أصبحوا غير قادرين على جمع ما يكفي من المطاط، وعدم وجود سياسة تعليمية للمعاقين قبل الاستقلال، وانتقدوا خطابات المستعمرين التي تصف السكان السود بـ"متخلفين عقليا".⁶


رغم أهمية هذه الأعمال ونوعيتها، فإن تاريخ الإعاقة في إفريقيا والمغرب خاصة، خلال الفترة الاستعمارية، لا يزال مجالا غير مستكشف بما يكفي، لذا فإن هدفنا من هذه الدراسة هو تقديم رؤية تجلو الغموض عن وضعية فئة المعاقين المغاربة معطوبي ومشوهي الحرب العالمية الأولى والثانية، وإبراز دور نظام رعاية الإدارة الفرنسية لهذه الفئة من عام 1914 إلى عام 1956 م. وتتبع مختلف الإجراءات السياسية والإدارية التي أقرتها دولة الحماية في المغرب تحت إشراف الإقامة العامة، ومدى استفادة هذه الفئة من مزايا الخدمات الإغائية والتضامنية إسوة بمجارح ومعطوبي الحرب الفرنسيين، ثم دور المؤسسات والجمعيات في تقديم المساعدة والدعم المادي والنفسي لها في إطار الحقوق المشروعة لهذه المكون المجتمعي، خاصة بعد المناداة بتسوية ظروف حياتها المعيشية.

2. الجنود المغاربة ضحايا الحرب ما بين 1914-1945

قامت الحماية الفرنسية بتجنيد ما بين 350 و400 ألف مغربي كجنود أو عمال خلال الفترة الممتدة ما بين 1914 و1956. وقدرت المصادر مشاركة المغاربة خلال الحرب الأولى 1914-1918 رقما بلغ 85000 جندي وعامل مغربي مكثوا في فرنسا قبل إعادة توطينهم في المغرب.⁷ وكان للمعارك الأولى لهذه الحرب في "سوم" Somme و"لامارن" La Marne أرواح عديدة حيث لم يتبق من الجنود المغاربة المشاركين فيها صالحا للجندي سوى 400 جندي من أصل 4000، وفقد المغرب في سنة 1917-1918 حوالي 12000 من أبنائه ماتت كلها في ميادين المعارك.⁸ وخسرت الفرقة المغربية وفرق الشمال الإفريقي خلال حملات 1940 حوالي 5400 جندي، وصاحب هزيمة 1940 عدد كبير من المعطوبين والمشوهين.⁹ وبلغ عدد الضحايا من المغاربة في احتواء الألمان خلال أيام 14 و15 ماي 1940 حوالي 200 قتيل و500 جريح، ولم يعد إلى مدينة مكناس بعد

تحرير بلجيكا من الغزو النازي من أصل 2300 سوى 50 جنديا.¹⁰ ووصل عدد ضحايا البلدان المغاربية من القتلى والمفقودين والجرحى 7122 جندي من بينهم 2996 جندي مغربي ما بين 1942 و1945. هذا بالإضافة إلى الخسائر التي لحقت الجيش الفرنسي خلال عامي 1939 و1940، والتي تقدر بـ 85310 قتيلا، من بينهم 5400 جندي من شمال إفريقيا و120000 جريحا.¹¹

مبيان رقم 1: ضحايا الفرق المغربية في الجيش الفرنسي خلال الحرب العالمية الثانية



المصدر (بتصرف): المريني، 1997، ص 322.

رغم أن المصادر لا تذكر، بشكل دقيق، عدد معطوبي ومشوهي الحرب المغاربة، لكنها تتفق جميعها على كونها كانت خسائر ثقيلة وشاملة بين قتيل وجريح ومفقود. وما زال عدد من الجنود المغاربة الذين شاركوا في الحرب الأولى والثانية، والحرب الإسبانية يعانون آثارا نفسية وجسدية، يعيشون في المناطق الشمالية ويصل عددهم 1350 محارب، و600 محارب في المناطق الجنوبية، حسب تقرير الجمعية المغربية لقدماء المحاربين.¹² وكانت العلة التي أصيبت بها أجساد العساكر المغاربة مختلفة ومتنوعة، إذ شملت فقدان غالبية المحاربين لمفصل اليد أو الساعد أو الذراع أو فقدان استعمالهما معا، وتضرر الفخذان والساقان مما كان له الأثر في فقدان استخدام عضو من الأعضاء السفلى مما أدى إلى بتره أحيانا، أو فقدان كلا العضوين أو بترهما. ومن العلة الأخرى الناشئة عن الحرب بتر الرجلين وفقدان استخدامهما، أو إحداث الجروح الخفيفة التي تمكن من المشي واستعمال الدراجة وصعود الدرج، وفي أحسن الأحوال كان يعود هؤلاء إلى موطنهم برجل واحدة سالمة والأخرى تمكن من المشي.¹³

الصورة رقم 1: جرحى مغاربة في معركة على ضفاف نهر لامارن



Le Miroir. Publication hebdomadaire, Quatrième année – N 43, paris, Dimanche 20 septembre 1914, p 1.

من العوارض البدنية الأخرى التي لحقت الجنود المغاربة الإصابات البليغة في الجمجمة مما نتج عنه ضعف العقل أو اختلالات في المخ وداء النقطة، أو فقدان مادة من المواد التي تتألف منها عظام الجمجمة إذا كان ناشئا من ثقبها. وتعرض بعضهم لجروح بليغة في الوجه تسببت بتر الفقم الذي عوض بألة غير طبيعية يتحملها المصاب دون إحداث ألم، مما كان يفقد المعنى القدرة على حركة الفقم والصدغ. ومن العلل الأخرى التي أصيب بها الجنود المغاربة انخلاع الأضلع والقفص أو نتوءها، وفقدان نظر العينين الغير ممكن شفاؤه أو ضياع البصر من عين واحدة مع بقاء العين الأخرى، كما أصيبت أذنا العديد منهم بالطرش.¹⁴ وقطعت الأصابع وأقساط اليد مع الإبهام، وعدم إمكان الحركة في المفاصل أو تحريكهما بنوع غير منتظم بين عظمين عقب كسر لم يجبر، وعطلت الأعضاء المسبب عن أمراض عصبية باعتبار الضنك والانزعاج الحاصل من عدم قيام الأعضاء الجسدية بوظائفهما كما يجب. وفقدان أحد الرجلين تماما، وتضرر قصبه الرجل والركبة والورك، وفقدان أحد الساقين فقدانا تاما أو فقدان الفخذ أو الفخذين معا، وتعرض الظهر لكسر مصحوب بعطل تام في الأعضاء السفلى.¹⁵ وما أشبه ذلك من العلل الأخرى التي أفقدت المحاربين القدرة على الحركة.

جدول رقم 1: بعض العلل التي أصابت العساكر المغاربة ما بين 1914- 1945

العلل	وصفها	آثارها
الجمجمة	فقدان مادة من المواد التي تتألف منها عظام الجمجمة	ضعف العقل أو اختلالات في المخ
الوجه	جروح بليغة في الفقم تسببت عدم القدرة على حركة الفقم والصدغ	تشويه الوجه

الظهر	انخلاع الفقرات غير التام، وتشويه في سلسلة الفقار بانخلاع العضلات أو انصداعها أو بانخلاع أطراف العضلات أو انصداعها	جروح في النخاع والداء المعروف ببيوط
الذراعان	تشويه في مفصلي اليدين والساعدين والذراعين والكتف أو فقدان مفصل اليد أو الساعد أو الذراع أو فقدان استعمالهم.	ضعف استعمالهما أو فقدانهما
اليدان	فقدان استخدام أحدهما أو كليهما	عدم القدرة على المسك
الفخذان والساقان	فقدان استخدام عضو من الأعضاء السفلى أو بتره، أو فقدان عضوين من الأعضاء السفلى.	عدم القدرة على الحركة
الرجلان	جروح خفيفة بحيث يمكن المشي واستعمال الدراجة وصعود الدرج، أو رجل واحدة سالمة والأخرى تمكن من المشي، أو بتر الرجلين.	عدم القدرة على المشي إلا باستعمال أجهزة غير طبيعية


المصدر (بتصرف)¹⁶

اعترافا بخدمات الفرق العسكرية المغربية لفرنسا جعلها تنوه ببسالتها وشجاعتهما في الحرب، فحسب تلغراف من وزير الحربية الفرنسي إلى المقيم العام في 6 دجنبر 1914 يعترف أن "العربي بن الحبيب العسكري المتطوع في الفرقة الثالثة من حزب الترابور قد أعلن بين الجيوش الفرنسية بما أتاه من البسالة والثبات فإنه جرح في معركة اليوم السادس من نوفمبر ثم في الثاني عشر منه ومع ذلك بقي بخط القتال يوما كاملا مظهرا لشجاعة عجيبة وثباتا غربيا".¹⁷ وامتاز أحمد بن الحافظ جندي من رماة المغاربة بالشجاعة "جرح في ثاني ديسمبر وبعد أن شفي عاد إلى ساحة القتال وكان مثالا يقتدى به في اقتحام المخاطر وجرح في تاسع ديسمبر بشظية قنبلة قطعت عروق وهرست العظم فاضطر الأطباء لقطع يده".¹⁸ وهكذا، فرض الجنود المغاربة ضحايا الحرب على الحكومة الفرنسية الاعتراف بمجهودهم في جهات القتال، مما جعلها تصدر تشريعات قانونية عدة لإعادة توطين وإدماج المرشحين في الحياة المدنية بالمغرب بعد أداء خدمتهم في الجندية.

3. معطوبي ومشوهي الحرب المغاربة في التشريعات القانونية

سارعت إدارة الحماية الفرنسية، منذ نهاية الحرب العالمية الأولى، إلى إصدار تشريعات قانونية إغاثية لدعم الجنود المغاربة المصابين بعلل وأمراض ناشئة من الحرب. فارتكزت على إقرار منح الوظائف بإحدى الإدارات العمومية، وتعيينهم في وظائف تلائم وضعيتهم الجسدية.¹⁹ وإعفاءهم من امتحانات مباريات التوظيف، وتقديم قروض وسلفات لأجل طويل لشراء المساكن، وتنفيذ إعانات للمصابين وعائلاتهم، وإصدار قرارات تخصيص الأراضي المخزنية على وجه الانتفاع، والتي كانت تشكل حصة كبرى من القرارات التي أصدرتها فرنسا بعد الحرب العظمى، إذ بلغت 39 قرارا، إلى جانب 10 قرارات في شأن الوظائف، و48 قرار حول التنظيم الإداري والمالي لمجاريح الحرب، اشتملت على 5 قرارات حول الإعانات المالية والسلفات، و18 قرارا حول النوازل الطارئة التي تصيب العملة أثناء الخدمة والعمل، والتي يدخل ضمنها الجنود الذين اشتغلوا في المعامل بعد الحرب، و6 قرارات تخص محجوري الأمة، وكان من ضمنهم أبناء المعطوبين في الحرب.²⁰


مبيان رقم 2: القرارات الصادرة في شأن قدماء المحاربين ومعطوبي الحرب المغاربة ما بين 1920 – 1939 بـ %



المصدر (بتصرف)²¹

ارتكزت الإجراءات، التي جاءت بها هذه الظهائر والقرارات، على دعم معطوبي الحرب بالأراضي المخزنية، وذلك نظرا لطبيعة الممارسة المهنية لهؤلاء في مناطق أصولهم قبل التحاقهم بالخدمة العسكرية. ورغم أهمية هذا الإجراء إلا أن نتائجه كانت محدودة جدا، بحيث ألغيت هذه القرارات بعد مضي مدة الانتفاع المحددة في عشر سنوات أو بعد وفاة أصحابها قبل أن يصلوا إلى انقضاء المدة المعينة للتخصيص أو تركها أصحابها لعدم جدوى منفعتها. وقد بلغ عدد قرارات الأراضي الملغاة من أصحابها 34 قرارا تم بموجبها استرجاع الأراضي المخزنية. ولم يحتفظ بهذه الأراضي على وجه التمليك التام سوى 5 أفراد بموجب القرارات التي أصدرت في شأنها ما بين 1920 و1939. ورغم عدد القرارات التي تناولت التنظيمات الإدارية والمالية الخاصة بسقطاء الحرب والتي بلغت 48 قرارا، فإنها لم تتضمن سوى 5 قرارات حول الإعانات المالية والسلفات. وهكذا، فقد تميز صدور القوانين والقرارات، في شأن العساكر المغاربة ضحايا الحرب، بتعددتها من سنة 1929 إلى 1939، وبتوقفها بعد سنة 1945 إلى أن استأنفت في سنة 1948، حيث بدأ تفعيل نظام الرعاية الفرنسي لهذه الفئة، فأصدر بذلك 31 قرارا في شأن تخصيص أراضي مخزنية، لكنها ألغيت منها 5 قرارات بعد مضي عشر سنوات على انتفاع أصحاب الامتياز منها أو بعد موتهم أو تخليهم عنها أو استرجعت من أجل المصلحة، ولم يقع التمليك التام سوى 12 قرارا، و4 قرارات تخص الدعم العقاري وبناء المساكن الرخيصة الثمن.²² ووصل عدد القرارات التي أصدرتها إدارة الحماية، بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، إلى 65 قرارا يخص التنظيم الإداري والمالي للفاقدين بعض أعضائهم في الحرب، احتوت على 15 قرارا حول منح القروض والسلفات والإعانات، و12 قرارا حول النوازل الطارئة التي تصيب العملة أثناء الخدمة والعمل، و4 قرارات حول بناء العقارات والمساكن الرخيصة الثمن، ولم تكلف الحكومة الفرنسية نفسها خلق مناصب للشغل لفائدة معطوبي ومشوهي الحرب المغاربة، ولعل ذلك راجع إلى تضرر الميزانية العامة للدولة الفرنسية جراء مخلفات الحرب.


مبيان رقم 3: القرارات الصادرة في شأن معطوي الحرب المغاربة من سنة 1945 إلى 1956 ب. %



المصدر (بتصرف)²³

رغم أهمية هذه التشريعات القانونية إلا أن عملية تنفيذها اعترضتها نقائص عديدة جعلتها محل انتقاد من قبل الجمعيات والاتحادات منذ عام 1930 خاصة "اتحاد المشوهين وقدماء المحاربين وضحايا الحرب" La Fédération des Mutilés, Anciens Combattants et Victimes de la Guerre برئاسة "ماير" Meyre. و"جمعية معطوي الدار البيضاء" Association des Mutilés de Casablanca برئاسة "دي لاماز" De Lamaze، وجمعية "الإخوان المقطوعة بعض أعضائهم في الحرب وقدماء المحاربين"، و"جمعية قدماء المحاربين بالدار البيضاء" Association des Anciens combattants de Casablanca برئاسة "برغر" Burger، و"جمعية أيتام الحرب" Association des Orphelins de Guerre، إلى جانب باقي الجمعيات الأخرى المتعاطفة مع معطوي الحرب.²⁴ وقد تدارست هذه الجمعيات في لقاءتها وضعية هذه الفئة المتضررة جراء الحروب،²⁵ وركزت على مسألة انقطاع الرعاية الفرنسية لها بعد الحرب العالمية الثانية مقارنة مع فترة الحرب العالمية الأولى، التي كانت لها نتائج إيجابية. ويكمن السبب في ذلك عدم قدرة الحكومة الفرنسية على استيعاب الأعداد المتزايدة من ضحايا الحرب، إذ أن قرارات منح الأراضي لمعطوي الحرب بدء من سنة 1948 ظلت ضعيفة تراوحت بين 5 و12 قرارا للتمليك التام، في حين وصل عدد القرارات الملغاة 5 قرارات بعد استفادة دامت عشرة أعوام فقط على وجه الانتفاع.

مبيان رقم 4: عدد الظهائر والقرارات الصادرة في شأن الأراضي المخصصة لفائدة المعطوبين والمشوهين المغاربة من سنة 1918 إلى 1945 م



المصدر (بتصرف)²⁶

طرحت تدابير هذه الظهائر والمراسيم المصادق عليها عديد التساؤلات حول مدى نجاعتها في ضمان حقوق هذه الفئات، ونظرا للانتقادات التي وجهت إلى هذه التدابير ومحدوديتها وما رافق تطبيقها على أرض الواقع من خلل فإن الإقامة العامة حاولت، بناء على الظرفية التي كانت تعيشها بعد سنة 1945، نهج سياسة المساعدات والإعانات الإغائية والتضامنية لإعادة توطين وإدماج هذه الفئة وتحسين مستوى معيشتها.

4. المساعدات الإغائية والتضامنية لإعادة التوطين والإدماج

قدمت إدارة الحماية الفرنسية خدمات اقتصادية واجتماعية لفائدة مجاريح الحرب المغاربة الفاقدين لبعض أعضائهم، وقد شملت التكفل بعلاجهم في المستشفيات، ومنحهم تعويضات مالية عن خدماتهم، وسلفات لأجل طويل، ومساكن منخفضة التكلفة. وأنشأت بالموازاة مع ذلك مؤسسات مكلفة بتنظيم عملية التوطين والإدماج مثل "صندوق الإغائية والتضامن" و"صندوق مجاريح الحرب" و"المكتب المغربي المكلف بأمور قدماء المحاربين والفاقدين لبعض أعضائهم في الحرب". ورأت من الواجب دعم الجمعيات ماليا، مثل جمعية "الإخوان المقطوعة بعض أعضائهم في الحرب وقدماء المحاربين"، وكانت أولى الخطوات التي سارعت إلى إنجازها الاعتراف أولا بجهودهم في الحرب بأوروبا والهند الصينية، لذلك أشرفت بنفسها على حفلات إحياء ذكرى المحاربين المغاربة في الجيش الفرنسي بعد إقصاء دورهم واستعباده من الروايات الوطنية.²⁷

1.4 إنشاء مؤسسات مكلفة بإعادة التوطين والإدماج


أنشأت الحكومة الفرنسية "صندوق الإغائية والتضامن" "Fonds de Secours et Solidarité" بموجب المرسوم الوزاري الصادر في 25 سبتمبر 1939 تحت إشراف مديرية الشؤون السياسية. وكان أول إجراء قام به تخصيص ثلاثة فرنك يوميا لقدماء المحاربين وضحايا الحرب، وتقديم مزايا إضافية لأسرهم عبر تزويدها بالماشية والبذور والآلات، وتوزيع الأراضي، ثم إنشاء المراكز المهنية لتأهيل الجنود، وقد ساعد هذا الصندوق على عودة هذه الفئة إلى الحياة المدنية، إذ

سهل عملية إعادة توطينها وإدماجها في المجتمع.²⁸ وكانت المحاولة الأولى لإعادة التوطين الجماعي بشمال مراكش في منطقة السراخنة خلال سنة 1942، وذلك بالتعاون مع "صندوق الإغاثة والتضامن" وقد كلفت هذه العملية مبلغ 7.600.000 فرنك. وفي عام 1945 أعادت مديرية الشؤون السياسية إدماج هذه المجموعة في قطاع الفلاحة، لتدمجهم لاحقا في قطاعات أخرى مع إمكانية الحصول على تكوين متخصص، في مقابل إدماج العديد من الأشخاص الآخرين في وحدات العمال الاحتياطية ومراكز وأوراش التأهيل المهني.²⁹ وفي عام 1946 وضع مجلس إدارة "صندوق الإغاثة والتضامن" برنامجا سنويا يخص إعادة التوطين والإدماج تتولى الإدارة المالية الإشراف عليه بدء من 1 يناير 1947. وقد خصصت الحكومة الفرنسية في 31 دجنبر 1946 ما يقرب من 387 مليون فرنك لعملية التوطين والإدماج، لكنها ستوقف عن دعم الصندوق جراء آثار الحرب إلى أن استأنف وظيفته منذ فاتح يناير 1952، ليتمكن من الحصول على خمسين مليون فرنك من الحكومة.³⁰

وأنشأت إدارة الحماية الفرنسية "خدمة إعادة التوطين" «Le Service du Recasement»، وهي خدمة تدير مهامها مديرية الشؤون السياسية، وذلك بمشاركة "المكتب المغربي لقدماء المحاربين وضحايا الحرب"، و"دار العسكري" «Dar El Askri»، لمساعدة المرشحين وتسهيل إعادة إدماجهم في المجتمع. وبفضل هذه الخدمة تمكن العشرات من الجنود ضحايا الحرب من لهم القدرة على الحركة الولوج إلى فرق خاصة تسمى "وحدات العمال" Unités De Travailleurs، و"الفرقة الاحتياطية المغربية" Compagnies Auxiliaires Marocaines. وحصل ثمانية آلاف منهم على وظيفة في الإدارة العمومية والقطاع الخاص. وتم أخير إعادة توطين عشرين ألفا في القبائل، أدمجت ثلاثة أرباعهم بفضل التبرعات والقروض التي منحها "صندوق الإغاثة والتضامن" من ضمنها أربعة عشر مليون فرنك، إلى جانب توزيعه للإعانات من الغذاء والأعطيات على عدة آلاف من الجنود ضحايا الحرب.³¹ وتم تسريح خلال هذه الفترة 400 فرد، وزعت عليهم الحكومة أراضي مؤقتة، وأنشئت مراكز مهنية تلقت 300 جندي مسرح. ومن جهة أخرى وفرت "دار العسكري" العمل في ورشها الحرفية لعدد كبير من الأراذل وزوجات منكوبي الحرب.³² وأحدثت إدارة الحماية في كل ناحية إدارية بالمغرب "لجنة إعادة الاستخدام" مكلفة بإدماج سواقط الحرب في المهن التي كانوا يشغلونها سابقا قبل ذهابهم إلى الجيش، وذلك بموجب عقد مع أرباب العمل أو إيجاد مهن مماثلة لأسقامهم. وكانت أيضا مكلفة بالحكم في النوازل المعروضة عليها فيما يتعلق بهؤلاء الأشخاص لبيان قدرتهم من عدمها على ممارسة العمل.³³ ومنحت ترخيص إنشاء "المكتب المغربي المكلف بأمور قدماء المحاربين والفاقدين لبعض أعضائهم في الحرب"، الذي لعب دورا كبيرا في دعم هذه الفئات، فقد عقد المكتب المذكور منذ سنة 1931 مع مختلف البلديات عقود تم بموجبها حيازة الأراضي والعقارات إما عبر الشراء أو تخلي البلديات مجانا عنها، وقد بلغ عدد القطع التي حازها المكتب 47 قطعة مخزنية تصل مساحتها الإجمالية 305563 متر مربع بثمن إجمالي يصل إلى 8296804.³⁴

وعموما، حققت مؤسسات إعادة توطين وإدماج العساكر المغاربة معطوبي ومشوهي الحرب منذ عام 1945 نتائج تتلاءم مع الظرفية العصبية آنذاك، إذ رغم المعوقات التي اعترضتها فقد تمكنت من تقديم المساعدة الإدارية والمادية بما في ذلك منح القروض المالية والعينية لإعادة توطين سواقط الحرب في الأوساط الريفية، وتخصيص القروض لإعادة التوطين الحرفي، والتوظيف في الإدارات العمومية والخصوصية، ومنح العقارات السكنية، وإرسال قدماء العساكر المؤهلين والمتطوعين إلى المراكز الزراعية أو ورش العمل لإعادة تدريبهم، وبفضل الإمكانيات المادية التي وفرتها هذه المؤسسات تمت إعادة توطين وإدماج عدد لا بأس به من العساكر ضحايا الحرب.

مبيان رقم 5: إعادة إدماج قدماء العساكر المغاربة ضحايا الحرب في مختلف القطاعات بـ%




المصدر (بتصرف): Pirot, p. 61- 62.

تمكنت الحكومة الفرنسية ومؤسسات الرعاية الاجتماعية من إعادة إدماج وتأهيل 75% من ضمن 126000 من قدماء العساكر، شملت العملية المجالات الآتية: ميدان التجارة والحرف بنسبة 16%، والفلاحة 42%، والتشغيل بالإدارة العمومية أو في القطاع الخاص بنسبة 17%. ونظرًا، لأن هناك جهدا لتوفير العمل للفئة المتبقية التي تقدر بنسبة 25% فإنه سيتم إدماجها إما عن طريق العمل في إقامة مشاريع إدارية أو استثمارية أو عن طريق العمل في بناء المساكن، وتوجد ضمن هذه الفئة نسبة ضئيلة تقدر بـ 10% تمارس التسول، عجزت الإدارة عن إيجاد حل لها.³⁵ وعموما، اتبعت السلطات الاستعمارية الفرنسية سياسة المساعدات الإغاثية والتضامنية منذ 1920 بالتوازي مع تنفيذها لإجراءات ترحيل قدماء العساكر الفاقدين لبعض أعضائهم، والتي تعد حسب التقارير من الشرائح المعدمة، وتتمثل هذه الخدمات النفعية، التي تشرف على بعضها هذه المؤسسات، في تخصيص الأراضي، وحق التمتع بالأفضلية لنيل الوظائف، ومنح القروض والسلفات وغيرها من الإجراءات الهادفة إلى رد الاعتبار لهذه الفئة وإنقاذها من واقع التشرد.

2.4 تخصيص الأراضي المخزنية

قامت سلطات الحماية من أجل إعادة توطين وإدماج المغاربة ضحايا الحرب تخصيص قطعة واحدة من الأراضي المخزنية أو قطع عديدة دون أن تتجاوز مساحتها زوجين من الحرت لكل فرد، وتمنح هذه الأراضي مؤقتا على سبيل الانتفاع لمدة عشر سنين، يراعى في ذلك تنظيم مطالب الجنود وترتيبها بحسب الخدمات التي أودها كعدد السنين التي قضاها بالخدمة العسكرية وبالحرث والتشويه الذي نالوه بشجاعتهم والجروح التي أصيبوا بها.³⁶

مبيان رقم 6: الأراضي المخزنية الموزعة على ضحايا الحرب حسب النواحي والمراكز ما بين 1920 - 1939 بـ %



المصدر (بتصرف)³⁷

بدأ الانتفاع بهذه الأراضي ابتداء من فاتح أكتوبر 1920، وكان هذا التخصيص مشروطاً بإحياء هذه الأراضي في أجل منتهاه عامان ابتداء من هذا التاريخ تحت مراقبة اللجنة المكلفة بأمور قدماء المحاربين وضحايا الحرب. ويحق لكل من خصصت له أرض مخزنية كراؤها في مدة ثلاثة أعوام الأولى بعقد قابل للتجديد حتى السنة الثالثة.³⁸ وبلغت استفادة معطوبي ومشوهي الحرب من هذا الإجراء 409 فرداً ما بين 1920 و1939، ووصل عدد الأراضي التي وزعتها الحماية الفرنسية طيلة هذه المدة 7729 هكتاراً و05 آر، و65 سنتيار.³⁹ لكن الملاحظ أن توزيع الأراضي على مناطق ضحايا الحرب من الجنود المغاربة كان توزيعاً غير متكافئ، بحيث تستحوذ مدينة مراكش على نسبة مهمة من الأراضي الموزعة، تليها مكناس ثم الشاوية الشمالية، ثم فاس ودكالة، وأقلها في قبيلة كدميوة، وحد كورت، وبني ملال، والرباط وتارودانت، وأسفي، والصويرة. ويظهر هذا التوزيع غير المتكافئ في اشتراك فردين في أرض ذات مساحة قليلة،⁴⁰ ولعل ذلك مرتبط بدرجة تضحية الجنود في المعارك، وبسنوات الخدمة.⁴¹

وعلى أية حال، كانت نتائج تخصيص الأراضي لمعطوبي ومشوهي الحرب محدودة، إذ كان استغلالها يصادفه سنوات الجفاف، زد على ذلك أن سومة كرائها كانت زهيدة ومحدودة لمدة ثلاث سنوات من منحها، بالإضافة إلى أن هذه القطع الأرضية لا تفوت ولا تحجز ولا يصح أن يعقد بشأنها التزام أو تحمل ما وخصوصاً رهنها أو رهن منفعتها، كما لا يمكن تفويت منفعتها، وإذا انقضى الأجل الذي يمكن أن لا يقل عن عشر سنين يصدر حينئذٍ ظهير شريف في إقطاعها،⁴² دون تعويض المستفيد لانقضاء أجل التخصيص. وقد بلغ عدد المساحة الإجمالية للأراضي الملغاة ما بين 1920 و1939 بعد نهاية مدة التخصيص أو بسبب وفاة المستفيد أو تخليه قيد حياته عنها أو استرجاعها من أجل المصلحة، حوالي 1016 هكتار و29 آر و20 سنتيار، ووصل عدد الأفراد الذين ألغي لهم هذا التخصيص المؤقت لأحد الأسباب المذكورة 72 فرداً،⁴³ أضف إلى ذلك 91 فرداً ألغيت لهم الأراضي غير المحددة المساحة بدءاً من فاتح 1930 موزعة على النواحي والمراكز التابعة للنفوذ الفرنسي.⁴⁴

لم يقع تملك الأراضي المخزنية تملكاً تاماً لضحايا الحرب الفاقدين لبعض أعضائهم إلا بدءاً من عام 1930 إلى 1939، لكن بقي هذا التملك النهائي للقطع الأرضية محدوداً لا يتجاوز عدد المستفيدين منه سوى 68 فرداً موزعة على مختلف النواحي.⁴⁵ ولم يستفد من هذا التملك خلال عام 1942 سوى 102 فرد وزعت الحكومة عليهم أراض بلغت 1161 هكتاراً و29 آر و18 سنتيار.⁴⁶ ومن الملاحظ أن إدارة الحماية بدأت تتخلى عن تخصيص القطع الأرضية بدءاً من نهاية الحرب العالمية الثانية، وكان التعويض عن ذلك منح المعطوبين والمشوهين القروض والسلفات. وعلى أية حال، تعكس قرارات إعادة توطين وإدماج منكوبي الحرب المغاربة، والمتعلقة بتوزيع الأراضي، والسكن والإعانات والهبات، ومنح الوظائف، حجم معاناة هؤلاء، وهو ما جعل الحماية تصدر مراسيم دعم المجهود الإغاثي والتضامني لهذه الفئات، وإحاطة إشكالية إعادة توطين وتأهيل المرشحين، إلى قراهم ومناطقهم الأصلية، بإطار قانوني وتشريعي منظم.

3.4 إنشاء المراكز المهنية

أسست إدارة الحماية خمسة مراكز مهنية أسهمت كثيراً في تشغيل عدد كبير من أسر الفاقدين لبعض أعضائهم وأرامل ويتامي الحرب. وقد كلف إنشاؤها "صندوق الإغاثة والتضامن" 27 مليون فرنك.⁴⁷ ومن أهمها "المؤسسة الزراعية لأيتام الحرب" في أهرمومو بفاس، التي افتتحت في أبريل 1946، منحها "صندوق الإغاثة والتضامن" منحة قدرت بـ 8 ملايين. وتدير شؤون هذه المؤسسة إدارة التعليم العام، وتضم 90 تلميذاً، يتم فيها تربيتهم وتعليمهم مهنة يمكن الاستفادة منها لتحسين حالتهم الاجتماعية.⁴⁸ ومن المراكز المهنية لتأهيل العساكر ضحايا الحرب مركز بولمان عام 1945، استفاد من خدماته 140 من المتدربين في مجال التجارة، والبناء، والنجارة، والحياسة والنسيج. وتم الحصول على نتائج مرضية، إذ تم إعادة توطين وإدماج العديد من ضحايا الحرب في دواويرهم مع تخصص يؤهلهم لممارسة حرفة معينة.⁴⁹

وساهمت "دار العسكري" بفعالية كبيرة في تكوين وإعادة تأهيل العساكر المصابين بعلل ناتجة عن الحرب في جميع المراكز الحضرية والريفية، وعلى الرغم من أنها استوعبت نسبة 17% منهم في المدينة كما هو الحال في القرى، فقد واجهت صعوبات في مجال الخدمات العامة حيث يتقدم المرشحون بالإجماع تقريباً للحصول على وظيفة "شاوش" وتفضيلها على باقي الوظائف الأخرى، وتواجه دار العسكري إكراهاً كبيراً مع الخواص الذين يرفضون توظيف العساكر معطوبي ومشوهي الحرب بسبب العلل التي أصيبوا بها والتي تبطئ من حركتهم مما يتم استبعادهم، أما أولئك الذين يقتربون من الخمسين سنة فيعتبرون خارج سوق العمل.⁵⁰

4.4 الأفضلية في نيل الوظائف

منحت إدارة الحماية طبقاً لمقتضيات الظهير الشريف المؤرخ في 6 مارس 1918 بعض الوظائف للأهلين الذين خرجوا من العسكرية لجراح أصابهم بتعيينهم في وظائف ثلاثم وضعيتهم الجسدية، وهي كالاتي: عون البوليس وشاوش وحارس المساجين ومخزني وحارس أماكن الخدمة أو مراقبها وممرض، وحامل آلة الهندسة ومستخدم بالبلدية ومكاتب المراقبة المدنية ومكاتب الأمور الأهلية.⁵¹ وبمقتضى القانون الفرنسي المؤرخ في 31 مارس 1919 منحت فرنسا أفضلية نيل الوظائف لفائدة الفاقدين لبعض أعضائهم في الحرب كيفما كان عمرهم ورتبتهم ومدّة خدمتهم فإنهم يفضلون على من سواهم بالمنطقة الفرنسية من الإيالة الشريفة للحصول على الوظائف، هذا مع مراعاة ما هو محدود ومعين منها، مع الأخذ بعين الاعتبار فيما إذا كانت حالة أسقامهم تمكنهم من القيام بهذه الوظائف.⁵² كما أصدرت الحماية قراراً يسمح بإعفاء الجنود المجارح والمصابين بعاهات الحرب من امتحان نيل الوظائف بإحدى الإدارات العمومية.⁵³

جدول رقم 2: الوظائف الملائمة لأسقام العساكر المغاربة ضحايا الحرب سنة 1939 م

الوظائف الملائمة للأسقام	طبقات الجروح والعلل
الإدارات المركزية أو إدارات النواحي أو الإدارات المحلية - حراس النزالات- حراس المراكز من أعوان البيوليس- حراس الأسواق- حراس الليل- حراس الفنادق البلدية- فوريار- حراس الفنادق - حراس الآلات المحركة بالهواء - حراس المقابر - المكلفون بتنظيف المكاتب- العملة المكلفون بصيانة الطرقات وترميمها- الكناسون- سائقي العربات - الأعوان البوابة- الحراس والعساسون- رجال المطافئ - أعوان مصلحة الأداءات البلدية- إدارة الأمن العمومي- البيوليس العام والتعريف العام- سائق عربات الأطموبيل بإدارة السجن- محاكم الباشوات والقواد- أعوان البيوليس والأهلين- أعوان البيوليس المعاونون- الحراس الاعتياديون الرسميون- الحراس المعاونون- المخازنية الراجلون- المخازنية الراكبون- الخيالة- الحراس- البحرية- الجمالة- إدارة الأشغال العمومية- حراس الفنارات الرسميون- حراس الفنارات المعاونون- سائقي الشاحنات- الإدارة المكلفة بوصف الأماكن- حراس المكاتب- إدارة المياه والغابات- إدارة البريد والتلغراف والتيليفون- الممرضون البياطرة- موزعو الرسائل الرسميون والمعاونون من الأهليين- استقبال المرضى في المستشفيات ومعالجهم - قسم الصحة - المحكمة الاستئنافية- البستانيون.	<ul style="list-style-type: none"> - الجمجمة - الوجه - العينان - الأذنان - العنق - الحنجرة - الذراعان - الرجلان - الفخذ والساق - البطن - جوش الصدر - أعضاء التناسل

المصدر (بتصرف): "ظهير شريف في حفظ بعض الوظائف بإدارات الحماية ولقدمات العساكر المغاربة وليتامى الحرب الأهليين المغاربة ولقدمات الرديف من التشكيلات العسكرية المعاونة المنفق عليها من الميزانية المالية لوزارة الحربية"، الجريدة الرسمية، عدد 1395، السنة الثامنة والعشرون، الرباط، 21 يوليوز 1939، ص ص. 1328-1332.

حفظت إدارة الحماية لقداماء العساكر المغاربة ويطامى الحرب من الأهليين ولقدمات الرديف من التشكيلات العسكرية المعاونة وظائف في الإدارات العمومية والخصوصية كل حسب قدرته على ممارسة الوظيفة المعينة له، وأنفقت الدولة الفرنسية عليهم نسبة 80% من الميزانية المالية خلال كل سنة.⁵⁴ ويلاحظ مع ذلك تواضع الوظائف الممنوحة لهؤلاء، إذ اقتصر على الحراسة والمعاونة في مختلف مديريات الحماية الفرنسية، إذا أخذنا بعين الاعتبار قدرة بعض المعطوبين منهم على ممارسة وظائف ذات دخل مهم إسوة بالفرنسيين. والحاصل أن الحكومة الفرنسية واجهت، رغم هذه الجهود، إشكالية إدماج هذه الفئات بالمدن والأرياف، فرغم الجاذبية التي مارسها المدينة بشدة، فإن العدد الإجمالي لقداماء العساكر تم تعيين الخمس منهم فقط في المراكز الحضرية الكبيرة نظرا لتزايد عدد العاطلين عن العمل بالمدن، ولسيادة النشاط الزراعي في البلاد وجه أغلب الجنود المعطوبين نحو العمل في الأرض وإعادة توطينهم وإدماجهم في بلدهم الأصلي. هكذا، فإن 42% من العساكر ضحايا الحرب الذين تم تعدادهم في نهاية عام 1953، مع عائلاتهم، استقروا فعلا في الريف كملاكين ومستأجرين وعمال زراعيين إما بشكل جماعي أو فردي.⁵⁵

5.4 الرواتب والإعانات

لجأت الحكومة الفرنسية، إبان الحرب العالمية الأولى، إلى تقديم إعانات مالية لمعطوبي ومشوهي ولعائلاتهم، وفي حالة وفاتهم في الحرب فإن زوجاتهم يحوزون نصف الراتب المنفذ لهم بدون تعويض إلى نهاية الحرب، وإذا لم يكن لهم زوجات ولهم أولاد فأولادهم يحوزون ما ذكر.⁵⁶ وأصدرت الحكومة الفرنسية سنة 1930 ظهير شريف يتعلق بمنح رواتب تقاعد العساكر الحرس المغاربة الذين شاركوا في الحرب، فبالإضافة إلى راتبهم يزداد لهم شيء في حساب راتب التقاعد بمناسبة الحرب.⁽⁵⁷⁾ وعرض العسكريين على اختلاف درجاتهم المصابين بعلل ثقيلة غير قابلة للشفاء، لنيل راتب تقاعد استثنائي لعجزهم عن الخدمة بموافقة مستشار الدولة الشريفة ومصادقة المجلس الصحي. وحددت الحكومة أسقام الجسم المصاب بعلل والنسبة المقدرة لنيل مرتب التقاعد الاستثنائي.⁵⁸

الاستعمار والإعاقة في المغرب: حالة معطوبي ومشوهي الحرب (1914 - 1956)

جدول رقم 3: العلل الطارئة بأجسام العساكر المغربية أثناء الخدمة والعمل سنة 1930 والنسبة المقدرة لنيل مرتب التقاعد الاستثنائي بـ %

التقدير بـ %	أسقام الجسم المصاب بعلل طارئة أثناء الخدمة	الأعضاء
20 إلى 100	الشق في العظم شقا ممتدا، داء النقطة، واختلال الشعور	الجمجمة
من 20 إلى 60	قطع أو بتر بعض أجزاء منه كبرى مع فقدان مادة عظيمة	الوجه
من 25 إلى 100	ضيق البصر الغير ممكن شفاؤه، ضيق البصر من عين واحدة مع بقاء العين	العينان
من 20 إلى 60	الطرش تماما من الأذنين معا، الطرش تماما من أذن واحدة	الأذنان
من 20 إلى 100	الكسر المصحوب بعطل تام وغير تام في الأعضاء السفلى	الظهر
من 55 إلى 100	خسران اليد تماما، خسران اليد بتمامها	اليد
من 65 إلى 75	خسران الذراع تماما، خسران الذراعين معا	الذراع
100	قطع الأصابع وأقسام اليد مع الإبهام	الأصابع
من 20 إلى 50%	فقدان أحد الرجلين تماما، فقدان الرجلين تماما	الرجل
من 55 إلى 80	فقدان أحد الساقين فقداننا تاما، فقدان الساقين معا	الساق
من 70 إلى 100	فقدان الفخذ، أو الفخذين معا	الفخذ

المصدر (بتصرف): "ظهير شريف يتعلق بمنح رواتب تقاعد عساكر الحرس الشريف"، الجريدة الرسمية، عدد 907، (14 مارس 1930)، ص 628-629.

ونص المرسوم المؤرخ في 18 دجنبر 1937 على زيادة الرواتب التقاعدية المنصوص عليها في المادة 2 من القانون الفرنسي المؤرخ في 31 مارس 1919، والمعدل بموجب المادة 78 من القانون المؤرخ في 30 دجنبر 1928، اعتبارا من 1 أكتوبر 1937، بنسبة تقدر بـ 6%. وحسب المادة الثالثة من هذا المرسوم تنص على منح إعانات مؤقتة لذوي الاحتياجات الخاصة، وإعانات لمعطوبي الحرب، وإعانات المتقاعدين المصابين بداء السل.⁵⁹ هذا فضلا عن تدخلات بعض المنظمات المهتمة بشؤون قدماء المحاربين مثل رابطة المعطوبين ضحايا الحرب المقيمين في المغرب، التي كانت تشمل برعايتها التضامنية الجنود المغربية الفاقدين لبعض أعضائهم مثل توزيع الأموال عليهم في المناسبات الدينية خاصة في عيد الأضحى، كما كانت تقدم خدماتها لحل المشاكل الإدارية للجنود ضحايا الحرب بالبلديات.⁶⁰ وسهرت الرابطة في سنة 1938 على مساعدة أبناء المغربية الفاقدين لبعض أعضائهم في الحرب، الذين تقل أعمارهم عن 15 عاما، عبر تعليمهم ومنحهم منح سنوية خاصة الأطفال ذوي العائلة المتواضعة. وذلك بعد إجراء تحقيق في كل أسرة، ومن تم إحالتهم على مكتب التلاميذ.⁶¹

رغم أهمية المساعدات الإغاثية والتضامنية، لإعادة توطين وإدماج معطوبي ومشوهي الحرب المغربية، إلا أنها لم تحدث إلا تغيرا بسيطا على وضعيتهم الاجتماعية، بحيث غالبا ما كان هؤلاء يطالبون الحكومة الفرنسية بالمساواة في معاشات التقاعد مع الجنود الفرنسيين، فعلى سبيل المثال في ثلاثينات القرن الماضي كان يتلقى رقيب فرنسي متزوج بدون أطفال ولديه 8 سنوات في الأقدمية مبلغا قدره 1282 فرنك، في حين يتلقى صديقه الأهلي في نفس الوضع 666.45 فرنك فقط، على الرغم من وجود تيار داخل المؤسسة العسكرية يسمى "الأنديجانوفيل" Indigénophile، طالب بإزالة جميع أوجه اللاتكافى بين العسكريين الأهالي والفرنسيين.⁶² ومن مظاهر هذا الميز والدونية هو مرتب المعاش التقاعدي الذي يتلقاه الجندي الفرنسي المعاق والذي يصل إلى نسبة 100% وبلغ 690 يورو شهريا، في حين يتلقى رفيقه في الجيش السنغالي 230 يورو و104 للجندي الكامبيروني، أما المغربي والتونسي فيتلقى 61 يورو. أما بالنسبة لمعاش جندي سابق خدم ما لا يقل عن 90 يوما في وحدة قتالية فيبلغ حوالي 430 يورو للفرنسي و175 يورو للجندي من أصول إفريقيا الوسطى و85 يورو للمالي و57 يورو للجزائري و16 يورو للكمبودي.⁶³ وهكذا، فقد كان التمييز حاضرا بقوة بين الجنود

الأصليين والجنود الفرنسيين وهو القاعدة في فرق الرماة والسبايس منذ إنشائها.⁶⁴ ولم يتم خلق تكافؤ في رواتب التقاعد بين الجنود المغاربة والفرنسيين إلا في غشت سنة 1943، وظهر ذلك واضحا عندما شعرت اللجنة الفرنسية للتحرير الوطني (CFLN) برئاسة الجنرال "ديغول" برياح التمرد داخل الفرق المحلية، فسارعت إلى خلق رواتب متكافئة بين الجنود، كما جاء تحقيق هذا التكافؤ بفعل تنديد جمعيات قدماء المحاربين، وجمعية العمال المغاربة في فرنسا، ومجموعة العمال المصابين بنوازل الخدمة، والمعاقين والمتقاعدين،⁶⁵ التي طالبت بتحسين الظروف المعيشية للجنود المغاربة المشاركين في جهات القتال دفاعا عن فرنسا والحلفاء، الأمر الذي يثبت محدودية نتائج عمليات توطين وإعادة إدماج الجنود المغاربة ضحايا الحرب، حسبما أشارت إليه الأرقام وطبيعة الظواهر والقرارات الوزارية الصادرة في شأن تحسين وضعيتها، وحسبما أكدته الصحف الأجنبية التي أفادت بفسل سياسة توطين وتأهيل سقطاء الحرب وضحاياها بالبوادي، بحيث غالبا ما كانت تصادف إجراءات تخصيص الأراضي ومنح السلفات والقروض هشاشة اجتماعية كبيرة بالأرياف بسبب تحمل الجندي الساقط والمشوه المسؤولية على عائلة كثيرة الأفراد، أضف إلى ذلك توالي سنوات الجفاف، ودورية المجاعات والأمراض.

5. خاتمة

ازدادت حدة الإعاقة، في تاريخ المغرب منذ أوائل القرن العشرين، نظرا للظروف والمتغيرات التي شهدتها العالم آنذاك، وهي فترة تميزت باندلاع الحرب العالمية الأولى والثانية، ومشاركة الجنود المغاربة إلى جانب فرنسا والحلفاء في جهات القتال. ومع استمرار الحروب والأزمات الدولية واقتحام المغرب فيها تزايد عدد ضحاياها من المعطوبين والمشوهين. وبسبب تدهور الوضعية الصحية والاجتماعية لهذه الفئة، التي أصبحت أمام النوازل التي أصابها في الحرب معفية من الخدمة العسكرية، جعل إدارة الحماية تولى عناية كبيرة بها، فكانت ضمن سياساتها الإدارية والقانونية، حيث شرعت قوانين وأصدرت ظواهر وقرارات وزارية لإعادة توطينها وإدماجها في مواطنها الأصلية داخل الأوساط الريفية والحضرية. وتضمنت هذه التشريعات إجراءات اجتماعية واقتصادية سهرت على تفعيلها مؤسسات إغاثية وتضامنية. إلا أن جهود الحكومة الفرنسية في إعادة توطين وإدماج الجنود المغاربة ضحايا الحرب شابهها إكراهات تنظيمية عديدة جعلها دون فاعلية تذكر أمام تزايد عدد كبير من المعطوبين والمشوهين، خلال الحرب العالمية الثانية والحرب الهند الصينية. فكانت العمليات الإغاثية والتضامنية ناقصة ومتقطعة إذ لم تسر بنفس الوتيرة والقيمة المادية، إذ كانت خاضعة للتأثيرات السلبية للأزمات الاقتصادية والمالية والاجتماعية، والعلاقة المتوترة بين المخزن الشريف وإدارة الحماية خاصة بعد ظهور الحركة الوطنية التي كشفت عبر جرائدها وصحفها مأساوية واقع المجتمع المغربي آنذاك، وطالبت الحكومة الفرنسية بإصلاحه وتحسين مستوى التنمية به اقتصاديا واجتماعيا.

6. الهوامش

¹ - Shaun Grech, «Decolonising Eurocentric disability studies: why colonialism matters in the disability and global south debate». Social Identities: Journal for the Study of Race, Nation and Culture, 21 (1), (2015), p 6- 21.

² - Bregain Gildas, «Colonialism and Disability: The Situation of Blind people in Colonised Algeria», Alter: European Journal of Disability Research, Elsevier Masson, (2016), p 3.

³ - Devlieger P, «Representations of Physical Disability in Colonial Zimbabwe: the Cyrene Mission and Pitaniko», Disability and Society, 13 (5), (1998), pp. 709 - 724.

⁴ - Ibid, p. 721.

⁵ - Verstraete P, Verhaegen, E Depaepe, One difference is enough: Towards a history of disability in Belgian Congo, 1908 - 1960. In R. Hanes (ed.), International perspectives on disability history. Toronto: University of Toronto Press, (2016).

⁶ - Bregain, p. 3.

⁷ - Elkbir Atouf, « Les Marocains en France de 1910 à 1965: histoire d'une migration programmée », In : un siècle de migrations marocaines, migrance 24, (deuxième trimestre 2005), p 63.

⁸ - المريني، عبد الحق، الجيش المغربي عبر التاريخ، الطبعة الخامسة، الرباط، 1997، ص. 272.

⁹ - Recham Belkacem, Les combattants marocains de l'armée française 1939-1956, Les combattants marocains de l'armée française 1939-1956, Éd RAHMI – réseau aquitain sur L'histoire et La Mémoire de L'immigration, ALIFS – Association du Lien Interculturel Familial et Social, p. 9.

- نفسه، ص. 338-339.¹⁰

¹¹ - Ibid, p. 12.

¹² - « Guerre civile d'Espagne Réparation des préjudices des soldats marocains », 28 janvier 2010.

lematin.ma/express/2010/127041.html.

¹³ - "ظهير شريف في حفظ بعض وظائف إدارات الحماية لقدماء العساكر المغاربة وليتامى الحرب الأهليين المغاربة ولقدماء الرديف من التشكيلات العسكرية المعاونة المنفق عليها من الميزانية المالية لوزارة الحرب"، الجريدة الرسمية، عدد 1395، السنة 28، 21 يوليوز 1939، ص. 1327.

¹⁴ - "ظهير شريف في حفظ بعض وظائف إدارات الحماية لقدماء العساكر المغاربة وليتامى الحرب.."، مصدر سابق، ص 1327.

¹⁵ - "ظهير شريف يتعلق بمنح رواتب تقاعد عساكر الحرس الشريف"، الجريدة الرسمية، عدد 907، (14 مارس 1930)، ص 628.

¹⁶ - "ظهير شريف في حفظ بعض الوظائف إدارات الحماية لقدماء العساكر المغاربة وليتامى الحرب.."، مصدر سابق، ص 1327. "كتاب من وزير الحرب إلى المقيم العام فيه بيان سلوك الجنود المغربية في الحرب"، الجريدة الرسمية، عدد 94-95، 22 فبراير 1915، ص. 44.

¹⁷ - "تلغراف رسمي من وزير الحربية إلى سعادة المقيم العام"، الجريدة الرسمية، عدد 86، 21 ديسمبر 1914، ص. 502.

¹⁸ - "كتاب من وزير الحرب إلى المقيم العام فيه بيان سلوك الجنود"، مصدر سابق، ص. 44.

¹⁹ - قرار وزيري يتعلق بترشيع المعفيين من الجندية لجراح أو أمراض أصابهم في الحرب بوظيف نساخ بالإدارات المدنية"، الجريدة الرسمية، عدد 286، 21 أكتوبر 1918، ص. 1006-1007. "قرار وزيري في إعفاء من المباراة المعفيين من الجندية لجراحات أو أمراض أصابهم في

الحرب وتعيينهم رأساً مندشين متطوعي"، الجريدة الرسمية، عدد 297، 6 يناير 1919، ص. 3.

²⁰ - "ظهير شريف في الإذن بأجرة العمل في الإيالة الشريفة بالقانون الفرنسي المتعلق بمحجوري الأمة وفي إحداث مكتب مختص بهم"،

الجريدة الرسمية، عدد 394، 12 نونبر 1920، ص. 1094.

²¹ - اعتمدنا في إنجاز الشكل على عدة ظهائر وقرارات وزارية نشرت في أعداد الجريدة الرسمية من سنة 1920 إلى 1939، نذكر على سبيل التمثيل: ع 286، 21 أكتوبر 1918، ص 1006-1007. ع 300، 27 يناير 1919، ص 59-60. ع 394، 12 نونبر 1920، ص 1106-1107-1108-1109-1112. ع 394، (12 نونبر 1920)، ص 1106-1107. ع 507، 16 يناير 1923، ص. 47-48. ع 759، 10 ماي 1927، ص. 1094-1097. ع 813، 22 مايو 1928)، ص. 1569-1571. ع 855، 12 مارس 1929، ص 702. ع 921، 19 يونيو 1930، ص 1438. ع 972، 12 يونيو 1931، ص. 1165. ع 1371، 3 فبراير 1939، ص. 205.

²² - اعتمدنا في إنجاز الشكل على عدة ظهائر وقرارات وزارية نشرت في أعداد الجريدة الرسمية من سنة 1920 إلى 1956، نذكر على سبيل التمثيل: عدد 1920، 2 غشت 1949. ع 1930، 21 أكتوبر 1949، ص. 1944. عدد 1940، 30 دجنبر 1949، ص. 2340. ع 1947، 17 فبراير 1950. ع 2013، 25 مايو 1951، ص. 1213. ع 2024، 10 غشت 1951، ص. 2000. ع 2110، 3 أبريل 1953، 1263-1264. ع 2164، 16 أبريل 1954، ص. 1154-1155-1156. ع 2202، 7 يناير 1955، ص. 27-28. ع 2208، 18 أبريل 1955، ص. 478-479.

²³ - اعتمدنا في إنجاز الشكل على عدة ظهائر وقرارات وزارية نشرت في أعداد الجريدة الرسمية من سنة 1945 إلى 1956، نذكر على سبيل التمثيل: عدد 1920، 2 غشت 1949. ع 1930، 21 أكتوبر 1949، ص. 1944. عدد 1940، 30 دجنبر 1949، ص. 2340. ع 1957، 28 أبريل 1950، ص. 882. ع 1959، 12 مايو 1950، ص. 1015-1016. ع 2009، 27 أبريل 1951. ع 2028، 7 ستمبر 1951، 1181. ع 2034، 19 أكتوبر 1951، ص. 2345. ع 2127، (31 يوليوز 1953، ص. 2687-2688. ع 2131، 28 غشت 1953. ع 2168، 14 ماي 1954، ص. 1423. ع 2202، 7 يناير 1955، ص. 27-28. ع 2208، 18 أبريل 1955، ص. 478-479.

²⁴- Goyet. J. A, « La Fédération Nationale des Mutilés, Combattants et Victimes de la Guerre, résidant au Maroc est créée », Journal des mutilés et combattants et le Maroc du Nord. Organe mensuel de l'Amicale des mutilés, combattants et victimes de la guerre résidant au Maroc. 5^{me} année- Nouvelle série : N 9, (1938), p. 1- 2.

²⁵- Ibid, p. 2.

²⁶ - الجريدة الرسمية من سنة 1920 إلى 1956، على سبيل التمثيل: عدد 405، 13 دجنبر 1921، ص. 1127-1128. عدد 758، 3 ماي 1927، ص. 1035-1324. ع 810، فاتح ماي 1928، ص. 1323-1324. ع 855، 12 مارس 1929، ص. 702. ع 921، 19 يونيو 1930، ص. 1438. ع 972، 12 يونيو 1931، ص. 1165. ع 1371، 3 فبراير 1939، ص. 205. عدد 1940، 30 دجنبر 1949، ص. 2340. ع 2013، 25 مايو 1951، ص. 1213. ع 2202، 7 يناير 1955، ص. 27-28.

²⁷ - Giudice Christophe, « Les anciens combattants marocains et tunisiens de l'armée française : Enjeux d'histoire et de mémoire », In : Autour des morts de guerre : Maghreb - Moyen-Orient, Paris, Éditions de la Sorbonne, 2013, p. 2.

²⁸ - Pirot Renée, « L'action sociale en faveur des anciens militaires marocains », Bulletin Économique et Social du Maroc, Volume XVIII - N° 61 – 1^{er} trimestre 1954, p. 60.

²⁹ - Ibid, p. 62.

³⁰ - Ibid, p. 60.

³¹ - Ibidem.

³² - Ibidem.

³³ - "ظهير شريف يتعلق بإرجاع المسرحين من الجندية والأسارى والمنفيين ومن يماثلهم إلى شغلهم وإعادة استخدامهم وتهذيبهم على القيام بشؤون خدمتهم"، الجريدة الرسمية، عدد 1736، فاتح فبراير 1946، ص. 78.

³⁴ الجريدة الرسمية، عدد 975، 3 يوليوز 1931، ص. 1309-1310. ع 984، شتنبر 1931، ص. 1722-1723. ع 1005، 29 يناير 1932، ص. 183. ع 1015، 8 أبريل 1932. ع 1020، 23 مايو 1932، ص. 295. ع 1024، 10 يونيو 1932، ص. 1092. ع 1029، 15 يوليوز 1932، ص. 1335. ع 1185، 12 يوليوز 1935، ص. 1119.

³⁵- Pirot, p. 61- 62.

³⁶ - "ظهير شريف يتعلق بتخصيص أراضي مخزنية بقدماء المحاربين"، الجريدة الرسمية، ع 351، 19 يناير 1920، ص. 50.

³⁷ - نفسه، نفس الصفحة.

³⁸ - "قرار وزيرى يتعلق بتخصيص أراضي مخزنية لبعض قدماء المحاربين المغاربة وذلك تخصيصا وقتا"، الجريدة الرسمية، عدد 394، 12 نونبر 1920، ص. 1106-1107.

³⁹ - الجريدة الرسمية: عدد 405، 13 دجنبر 1921، ص. 1127-1128. عدد 758، 3 ماي 1927، ص. 1035-1324. ع 810، فاتح ماي 1928، ص. 1323-1324. ع 855، 12 مارس 1929، ص. 702. ع 900، 24 يناير 1930، ص. 171. ع 972، 12 يونيو 1931، ص. 1165. ع 1060، 17 فبراير 1933، ص. 265. ع 1079، 19 مايو 1933، ص. 834-835. ع 1264، 15 يناير 1937، ص. 74-75. ع 1349، 2 شتنبر 1938، ص. 1429-1430.

⁴⁰ - "قرار وزيرى يتعلق بتخصيص أراضي مخزنية..."، الجريدة الرسمية، عدد 394، مصدر سابق، ص. 1109.

⁴¹ - نفسه، ص. 1106-1112.

⁴² - "ظهير شريف يتعلق بتخصيص أراضي مخزنية بقدماء المحاربين المغاربة"، الجريدة الرسمية، عدد 351، السنة السابعة، 19 يناير 1920، ص. 50.

⁴³ - الجريدة الرسمية: عدد 758، 16 يوليوز 1917، ص. 1037. ع 449، 6 دجنبر 1921، ص. 1104-1105. ع 759، 10 ماي 1927، ص. 1121. ع 810، فاتح ماي 1928، ص. 1324. ع 855، 12 مارس 1929، ص. 702-703. ع 890، 15 نونبر 1929. ع 904، 21 فبراير 1930، ص. 454. ع 1073، 19 مايو 1933، ص. 834-835. ع 1310، 3 دجنبر 1937، ص. 1926. ع 1353، 30 شتنبر 1938، ص. 1604.

⁴⁴ - الجريدة الرسمية: عدد 939، 24 أكتوبر 1930، ص. 2270، 2273. ع 449، 6 دجنبر 1921، ص. 1104-1105. ع 977، 17 يوليوز 1931، ص. 1410-1411. ع 1188، 2 غشت 1935، ص. 1212. ع 1293، 6 غشت 1937، ص. 1337. ع 1312، 17 دجنبر 1937، ص. 1995-1998-1999. ع 1373، 17 فبراير 1939، ص. 288.

⁴⁵ - الجريدة الرسمية: عدد 944، 28 نونبر 1930، ص 2470-2471. ع 991، 23 أكتوبر 1931، 2074. ع 1203، 15 نونبر 1935، ص. 1798-1799. ع 1314، 31 دجنبر 1937، ص. 2066. ع 1383، 28 أبريل 1939، ص. 749.

⁴⁶ - الجريدة الرسمية: ع 1940، 30 دجنبر 1949. ع 2110، 3 أبريل 1953، ص. 1263-1264. ع 2164، 16 أبريل 1954، ص. 1155-1156. ع 2202، 7 يناير 1955، ص. 27-28. عدد 2208، 18 فبراير 1955، ص. 479.

⁴⁷ - Pirot, p. 62.

⁴⁸ - Ibidem.

⁴⁹ - Ibidem.

⁵⁰ - Goyet. J. A, « L'association Générale Des Officiers De Réserve des armées de terre, de mer et de L'air, de Casablanca et de sa région », Journal des mutilés et combattants et le Maroc du Nord, 5^{ème} année- Nouvelle série: N 12, (Avril 1938), p. 2.

Pirot, p 62.

⁵¹ - "قرار وزيري في تخصيص بعض الوظائف بالأهلين الذين خرجوا من العسكرية"، الجريدة الرسمية، عدد 300، السنة السابعة، 27 يناير 1919، ص. 59.

⁵² - "ظهير شريف تمنح بمقتضاه على سبيل الأفضلية بعض الوظائف للضباط والعسكريين من الجندية البرية والبحرية المعين لهم مرتب من الدولة بمقتضى القانون الفرنسي المؤرخ بحادي وثلاثين مارس سنة 1919 وإن لم يوجدوا فلقدماء المحاربين وللأرامل اللواتي فقدن أزواجهن بالحرب ولم يتزوجن بعدهم وليتيمات الحرب"، الجريدة الرسمية، عدد 449، (6 دجنبر 1921)، ص 1093.

⁵³ - "قرار وزيري يتعلق بترشيح المعفيين من الجندية لجراح أو أمراض أصابهم في الحرب بوظيف كاتب بالإدارات المدنية"، الجريدة الرسمية، عدد 286، (21 أكتوبر 1918)، ص. 1006.

- الجريدة الرسمية، عدد 1395، السنة 28، 21 يوليوز 1939، مصدر سابق، ص. 1327.⁵⁴

⁵⁵ - Pirot, p 62.

⁵⁶ - "قرار وزيري في شأن إعانة تنفيذ لعائلة من توفي من الموظفين الحاضرين في الحرب"، الجريدة الرسمية، ع 85-86، مصدر سابق، ص 50.

⁵⁷ - "ظهير شريف يتعلق بمنح رواتب تقاعد عساكر الحرس الشريف"، الجريدة الرسمية، عدد 907، (14 مارس 1930)، ص 626.

⁵⁸ - نفسه، نفس الصفحة.

⁵⁹ - J. A. Goyet, « La Fédération Nationale des Mutilés... », op.cit, p 2.

⁶⁰ - J. A. Goyet, « Amicale des Mutilés, Combattants et Victimes de la Guerre, Résidant au Maroc Assemblée Mensuelle », Journal des mutilés et combattants et le Maroc du Nord, 5^{ème} année- Nouvelle série : N 11, (mars 1938), p 1.

⁶¹ - Ibidem.

⁶² - Belkacem, p 38.

⁶³ - Ibidem.

⁶⁴ - Ibidem.

⁶⁵ - Ibid, p 38- 39.